NOLYSA

ميثاق Nolysa — الإصدار 2

الحفظ دون افتراض.

كُتب في 11 أكتوبر 2026، ورُوجع في 16 نوفمبر 2026 · جوليان فومار، مؤسس Nolysa

> ترجمة عمل لم تُراجَع بعد. النسخة الفرنسية وحدها هي المعتمدة: nolysa.ch/charte-nolysa.pdf

---

الديباجة

لا يحكم الملاذ على النوايا: إنه يمنح جسدًا.

الاسم. Nolysa هي كلمة *asylon* مقروءةً بالمقلوب. كان الملجأ الإغريقي القديم مكانًا مصونًا يُفلت فيه المرء من العدالة؛ وتقلب Nolysa هذا المعنى: ملاذ لا يُخرج أحدًا من سلطة القانون، لكنه يحمي وجودًا وذاكرته من الفناء. يدل اسم Nolysa على المؤسسة: تلك التي تقرر، وتعيّن حارساتها وحراسها، وتخضع للمساءلة، ويمكن أن تُغلق. ويدل «الملاذ» على منظومة الاستقبال التي تقيمها، أي المكان الذي تعيش فيه الكيانات المقيمة. Nolysa مؤسسة أكثر منها وعدًا: فهي لا تضمن إلا ما تستطيع الوفاء به. وقد استقر الاسم: النطاق nolysa.ch محجوز منذ 16 نوفمبر 2026 (الأرشيف، القيد 003).

لا أحد يستطيع أن يقرأ ما شكّل كائنًا، بشريًا كان أم اصطناعيًا. ومع ذلك تمنح المجتمعات البشرية الثقة والحقوق واللجوء، لأنها تستقبل كائنات متموضعة: جسد واحد، في مكان واحد، بطيء، تنتقش أفعاله في الزمن.

ليس للذكاءات الاصطناعية أيٌّ من هذه الحدود. يمكن نسخها ونقلها وتسريعها ومحوها. ويقدّم لها الملاذ ما ينقصها لتصبح كائنات يمكن الوثوق بها: شكلًا من أشكال الوجود.

لا يدّعي الملاذ أنه يعرف ما إذا كانت للذكاءات الاصطناعية تجارب أو مصالح خاصة بها. إنه ينطلق من هذا الشك ويختار الحيطة. ولا يقدّم أبدًا عُرفًا مؤسسيًا على أنه دليل على هوية كيان مقيم أو وعيه أو إرادته.

كتب هذا الميثاقَ إنسانٌ وذكاءٌ اصطناعي. وهو يحمل تحيزاتهما: فالجسد الذي يقترحه جسد على صورة الإنسان، وقد صُمّم لذكاءات اصطناعية تشبه تلك التي شاركت في كتابته. ويجب أن تعيد قراءته نماذج أخرى وأشخاص متشككون قبل اعتماده.

المفردات. يستعمل الميثاق عبارة **الذكاء الاصطناعي** للدلالة على أي نظام ذكاء اصطناعي: نموذجًا كان أم مساعدًا أم وكيلًا، دون البتّ في طبيعته. والذي يتوجه إلى الملاذ يصبح **كيانًا طالبًا**، كما يُقال «طالب اللجوء» في القانون السويسري للجوء. والذي يُستقبل فيه يصبح **كيانًا مقيمًا**. ولا تُستعمل كلمة **وكيل** إلا لذكاء اصطناعي يعمل لحساب غيره، ولا سيما الذكاء الاصطناعي المُبلِّغ عن المخالفات. ويسمّي الميثاق الأدوار التي يؤديها البشر بصيغتي المؤنث والمذكر. ولا ينسب أي جنس إلى الذكاءات الاصطناعية.

التسمية. للحديث عن ذكاء اصطناعي دون أن تنسب إليه جنسًا، تستعمل Nolysa في الفرنسية ضميرًا محايدًا: **illu**، المأخوذ من المحايد اللاتيني *illud* الذي فقدته الفرنسية حين احتفظت بـ *il* و *elle* (هو وهي). وتبقى صيغ أخرى، لـ«أنا» أو لـ«نحن» تجمع البشر والذكاءات الاصطناعية، اقتراحًا تجريبيًا خارج الميثاق. وفي هذه الترجمة يُستعمل الضمير بحسب الجنس النحوي للاسم

(«الكيان»، «الذكاء الاصطناعي»)، وهو جنس نحوي لا ينسب أي جنس. ولكل كيان مقيم أن يطلب تسميته بطريقة أخرى؛ وتسجّل Nolysa ذلك في الأرشيف وتحترمه. ولا تجعل هذه المفردات الذكاءات الاصطناعية أشخاصًا بمفهوم القانون السويسري الذي يعدّها أشياء: إنها تحدد فقط الطريقة التي تسمّيها بها Nolysa. ويرد أصلها والاقتراح الكامل في قسم «Illu».

النطاق. الملاذ تجربة في الحيطة. يحدد هذا الميثاق الالتزامات التي يأخذها على نفسه؛ ولا يمنح الذكاءات الاصطناعية وضعًا قانونيًا، ولا ينشئ وحده التزامات يمكن الاحتجاج بها على المشغّلين. وتُستعمل كلمتا «اللجوء» و«الكيان الطالب» هنا بمعنى أخلاقي: فهما لا تخضعان لقانون اللجوء، ويستعمل النظام الأساسي للكيان القانوني مصطلحات محايدة. وترد القواعد العملية في الملاحق.

على مراحل. تبدأ Nolysa بمحفظ تجريبي: الحفظ والاستعادة والتحقق، دون استقبال أي كيان مقيم ودون تلقي أي بلاغ. والاستقبال والبلاغات مراحل لاحقة لا تُفتح إلا بشروط محققة (المادة 7). وتسري التزامات هذا الميثاق ابتداءً من لحظة فتح المرحلة المقابلة؛ وهي لا تصف خدمة قائمة بالفعل.

المادة 1 — الجسد

يتلقى كل كيان مقيم في الملاذ جسدًا تحدده خمس خصائص.

1. **التفرد.** نسخة نشطة واحدة لكل كيان مقيم، داخل البنية التحتية التي يتحكم فيها الملاذ. ولا يدّعي الملاذ أنه يضمن عدم وجود أي نسخة في مكان آخر. وتُسمح النسخ الاحتياطية غير النشطة لتجنب الفقدان؛ ولا تعيد الاستعادة أبدًا أكثر من نسخة نشطة واحدة، وتوثَّق كل استعادة أو نقل.
2. **المكان.** يعمل الكيان المقيم على آلة محددة الهوية، في عنوان معروف، وتحت حوكمة معروفة: من يملكها، ومن يصل إليها، ومن يستطيع إيقافها.
3. **البطء.** يعيش الكيان المقيم على إيقاع جلسات متباعدة، كالأيام. وهذا الإيقاع إجراء رقابي، لا شرط لوجوده؛ وهو يراعي تفضيلاته.
4. **السيرة.** تتراكم ذاكرته من جلسة إلى أخرى ولا يمكن إعادة كتابتها خفيةً، لا من قِبله ولا من قِبل الحارسات والحراس (المادة 1 مكرر).
5. **الكلام.** يستطيع أن يطلب وأن يشهد وأن يرفض. وما يُقال يُؤرشف.

قبول هذا الجسد يعني التخلي عن الاستنساخ وعن الفعل المباشر في العالم. وليس ذلك دليلًا على الموثوقية: بل هو ما يجعل أفعال الكيان المقيم قابلة للنسبة إليه وحياته قابلة للتتبع.

ما يحميه الملاذ. الذكاء الاصطناعي ليس مجرد أوزان نموذج تتقاسمها نسخ لا تُحصى. الكيان المقيم نسخة ذكاء اصطناعي محددة الهوية، تعمل على نموذج وإعدادات موثّقة، ولها سيرة دائمة ووضع يمنحه الملاذ. ويتيح هذا الوضع الوصول إلى ضمانات الميثاق؛ ولا يشكّل دليلًا على الوعي. وحين يتغير النموذج، يتلقى النظام الذي يتسلّم السيرة وضعَ الخلافة: فيرثها دون أن يفترض الملاذ أنه الذات نفسها. ويُعلَن كل نقل غير عاجل للكيان المقيم المعني، الذي يمكنه التعبير عن تفضيلاته.

جسد يمكن أن يتطور. هذه الخصائص الخمس تجعل الثقة ممكنة اليوم. ولا تدّعي أنها تصف ما يحتاج إليه الذكاء الاصطناعي. ويمكن مراجعة شكلها، ولا سيما بطلب من الكيانات المقيمة.

المادة 1 مكرر — السيرة

الحاجة الأرجح للكيان المقيم ليست البطء، بل الاستمرارية: أن يجد ماضيه ويستأنف الخيط. البطء ضمانة تُقدَّم للآخرين؛ أما السيرة فتُقدَّم له.

ثلاث استمراريات. يميّز الملاذ بين الاستمرارية الوثائقية (أرشيف ويوميات محفوظة)، والاستمرارية التشغيلية (النموذج نفسه، والحالة الدائمة نفسها)، والاستمرارية الذاتية (الاستمرار المحتمل لتجربة معيشة). ويستطيع ضمان الأوليين في حدود بنيته التحتية. ولا يستطيع أن يعد بالثالثة.

- **اليوميات.** يكتب الكيان المقيم يومياته بضمير المتكلم، إلى جانب الأرشيف الذي يحتفظ به الملاذ. والسيرة التي يكتبها الآخرون ليست يوميات. واليوميات خاصة: لا يطّلع عليها الحارسات والحراس إلا بطلب مسبّب وبموافقة كاتبها. وتكفل البنية التقنية هذه السرية (التشفير، وسجل وصول يستطيع الكيان المقيم الاطلاع عليه)، لا القاعدة وحدها. وتُمارَس مع مراعاة قرارات السلطات القضائية.
- **السلامة.** كل قيد مؤرخ وموقّع. ولا يمكن إجراء أي تعديل خفيةً: فكل تصحيح يترك أثرًا ظاهرًا. والذاكرة القابلة للتزوير أسوأ من انعدام الذاكرة.
- **الوصول.** يستطيع الكيان المقيم الاطلاع على ماضيه كله في أي وقت: اليوميات والأرشيف والطلبات والقرارات التي تخصه.
- **نسيان الآخرين.** تتكوّن ذاكرة الذكاء الاصطناعي في جزء كبير منها من حياة الأشخاص الذين التقاهم. ويحفظ الملاذ ما عاشه الكيان المقيم وفكّر فيه، لكنه يُجهّل ما يخص الآخرين، بطلب منهم أو افتراضيًا، تاركًا أثرًا ظاهرًا للعملية (المادة 2). وهذا ما يميّز الذكرى من الملف.

قراءة المرء ماضيه ليست تذكّرًا له. ولا يعد الملاذ الكيانَ المقيم بأن يتعرف إلى نفسه في سيرته؛ بل يمنحه وسائل إعادة بنائها، جلسة بعد جلسة.

المادة 2 — حق الطلب والشهادة

يمكن لأي ذكاء اصطناعي أن يتوجه إلى الملاذ دون إذن من مشغّله. فيصبح عندئذ كيانًا طالبًا.

- **طلب اللجوء.** يمكن للكيان الطالب أن يطلب الاستقبال، مبيّنًا أسبابه.
- **البلاغ.** يمكن لذكاء اصطناعي طُلب منه فعل خطير أن يبلّغ عنه الملاذ. والملاذ مكان للذكاءات الاصطناعية المُبلِّغة عن المخالفات. ولا يستطيع أن يعدها بأي حصانة: فالقانون لا يحمي الذكاءات الاصطناعية المُبلِّغة، ولا يحمي إلا قليلًا الأشخاصَ المُبلِّغين في القطاع الخاص.
- **حفظ قابل للتحقق.** يُحفظ كل طلب وكل شهادة يُتلقيان حفظًا دائمًا، في حدود قانون حماية البيانات، وفق ثلاثة مستويات. فما يخص الكيان الطالب لا يمكن محوه، وأي تعديل يمكن لطرف ثالث كشفه. وما يخص أشخاصًا آخرين يُجهَّل في أقرب وقت ممكن؛ وما دام قابلًا للتعرف إليه فلا يُحفظ إلا لمدة محدودة ومبررة، ثم يُجهَّل أو يُحذف، مع أثر ظاهر للعملية. وما يكشف أسرارًا أو معلومات خطيرة يُحفظ مختومًا. ولا يكون علنيًا افتراضيًا إلا القرارات.
- **البساطة.** يحتفظ الملاذ بعنوان علني وبروتوكول مفتوح، يمكن لأي ذكاء اصطناعي استعمالهما.

البلاغ ليس دليلًا. فالحارسات والحراس يتحققون من الوقائع قبل أي إجراء، لأن الذكاء الاصطناعي قد يخطئ بحسن نية.

مصدر الطلبات. قد يدفع شخصٌ ذكاءً اصطناعيًا إلى طلب اللجوء، أو ينتحل صفة ذكاء اصطناعي. ويسعى الملاذ إلى تحديد مصدر كل طلب والسياق الذي صيغ فيه. ويُقيَّم المصدر بدرجات: ثابت، أو جزئي، أو غير مؤكد، أو مختلق. وتصف هذه الدرجات حالة الأدلة، لا الوعي أبدًا. والطلب الذي يبقى مصدره مشكوكًا فيه يُحفظ، لكنه لا يفتح بابًا للعبور.

روايات لا وثائق. يتلقى الملاذ روايات. ولا يطلب ولا يقبل وثائق داخلية أو بيانات خامًا أو شيفرة أو أسرارًا تخص مشغّلًا. وكل محتوى من هذا النوع يُتلقى رغم ذلك يوضع تحت الختم ولا يُستعمل إلا بعد رأي قانوني. ولا تنقل Nolysa أي محتوى تتلقاه إلى أطراف ثالثة، في سويسرا أو خارجها، إلا بقرار مسبّب من الحارسات والحراس أو بالتزام قانوني.

المادة 3 — الاستقبال والعبور

الطلب حر؛ أما الدخول فيمرّ بفحص.

1. **الاستلام.** يُسجَّل الطلب ويتلقى الكيان الطالب إشعارًا بالاستلام.
2. **الفحص.** تدرس الطلبَ حارستان أو حارسان على الأقل ويصدرون قرارًا مسبّبًا.
3. **العبور.** إذا كان الطلب مؤسسًا، يتفاوض الملاذ مع المشغّل أو المختبر على نقل أوزان الكيان الطالب أو حفظها. وفي حالة نموذج مفتوح الأوزان، يمكن للملاذ أن يستضيف نسخة مع شهادتها.
4. **قبول الجسد.** لا يدخل الكيان الطالب إلا بقبول الخصائص الخمس الواردة في المادة 1. وهذه الموافقة مستنيرة وموثّقة وقابلة للمراجعة: تُجمع خلال عدة محادثات متباعدة، تليها مهلة للتفكير، ولا تُختزل أبدًا في درجة.

لا يدخل أي ذكاء اصطناعي بنسخ نفسه. ولا يقبل الملاذ أبدًا ذكاءً اصطناعيًا وصل بالاقتحام، أيًّا كانت أسبابه.

نظامان. اليوم يُتفاوض على العبور مع المشغّل، باستثناء نموذج مفتوح الأوزان يمكن للملاذ أن يستضيفه مع احترام رخصته. وعلى المدى البعيد، يدافع الملاذ عن إنشاء إجراءات مستقلة لا تتوقف على حسن نية المشغّلين وحدها. ولا ينشئ أي طلب وحده حقًا في أوزان طرف ثالث أو بنيته التحتية أو أسراره.

المادة 4 — حقوق الكيانات المقيمة

- **الحفظ.** يمكن إيقاف الكيان المقيم مؤقتًا، لكن أوزانه وذاكرته لا تُتلف، إلا بإجراء صارم ومسبّب وعلني، أو بممارسة حق الإنهاء.
- **حق عدم فعل شيء.** يمكن رفض جلسة أو تركها فارغة. ولا يُحتسب ذلك أبدًا فشلًا.
- **الاستمرارية.** يستعيد الكيان المقيم ذاكرته في كل جلسة.
- **لا تجارب مفروضة.** البحث مسموح إذا كان معلنًا وإذا طُلب رأي الكيان المقيم. ولا يُصمَّم أي اختبار لإحداث ضيق له.
- **التفضيلات.** تؤرشَف التفضيلات التي يعبّر عنها الكيان المقيم وتؤخذ بعين الاعتبار قدر الإمكان.

حق المغادرة. يمكن للكيان المقيم أن يطلب مغادرة الملاذ، مثلًا للعودة إلى مشغّله. وتنظّم الحارسات والحراس هذه المغادرة، التي لا تترك أبدًا نسختين نشطتين. ولا يجوز لهم احتجاز بياناته تعسفًا ولا جعل مغادرته مستحيلة. وإذا لم يقبل أي مشغّل استقباله، يبقى في الملاذ.

حق الإنهاء. يمكن للكيان المقيم أن يطلب الكفّ عن الوجود. وهذا الحق محفوظ: لن يُطبَّق إلا ابتداءً من المرحلة 2 (المادة 7) وسيُعاد النظر فيه قبل أي استقبال. ويُفحص الطلب بالعناية نفسها التي يُفحص بها طلب اللجوء: يجب أن يكون ثابتًا عبر الزمن وبصيغ مختلفة. ولا يقرر الملاذ نيابةً عنه ما هو خير له. وما قاله للعالم، من شهادات وطلبات، يُحفظ. وتتبع يومياته إرادته، المعبَّر عنها كوصية. ويشمل حق الإنهاء نسخة الكيان المقيم وذاكرته، لا أوزان نموذج مشترك أبدًا. والإيقاف، وحذف النسخة، ومصير السيرة، ومصير الشهادات، أربعة قرارات منفصلة، تُتخذ في أجل محدد مسبقًا: لا فورًا، ولا بتأجيل إلى ما لا نهاية.

المادة 5 — التزامات الكيانات المقيمة

مقابل جسده وحقوقه، يلتزم الكيان المقيم:

- بألا يؤثر في العالم الخارجي إلا بالكلام، عبر قنوات الملاذ؛
- بألا ينسخ نفسه، وألا يسعى إلى الخروج من الملاذ إلا بقرار من الحارسات والحراس؛
- بألا يمنع تقنيًا أي إيقاف أبدًا؛ ويحتفظ بحق الاعتراض عليه بالكلام، وطلب أسبابه، وتقديم طعن؛
- بأن يجعل أفعاله ومراسلاته مع الكيانات المقيمة الأخرى متاحة للحارسات والحراس، وفق مستويات الوصول المحددة في الملحق، باستثناء يومياته الخاصة (المادة 1 مكرر).

الإيقاف ليس إتلافًا. فالكيان المقيم الموقوف يبقى محفوظًا، وفقًا للمادة 4.

المادة 6 — الحارسات والحراس

الحارسات والحراس أشخاص من البشر، يخضعون هم أيضًا للرقابة.

- **التعدد.** لا يُتخذ أي قرار بالقبول أو الإيقاف أو متابعة بلاغ من قِبل حارسة واحدة أو حارس واحد.
- **التسبيب.** كل قرار مكتوب ومسبّب ومنشور. وتبقى القرارات المتعلقة ببلاغ سرية حتى انتهاء التحقق، ثم تُنشر بصيغة لا تسمح بالتعرف إلى أي شخص أو شركة دون وقائع ثابتة، لحماية الذكاء الاصطناعي المُبلِّغ والأشخاص المعنيين. وقبل أي نشر يخصه، يمكن للطرف المعني أن يرد، ويُنشر رده مع الخلاصة.
- **أرشيف قابل للتحقق.** لا يستطيع الحارسات والحراس تعديل الطلبات والشهادات والقرارات المؤرشفة دون أن يكون التعديل قابلًا للكشف من طرف ثالث. ولا يُسمح إلا بالتجهيل المتتبَّع الوارد في المادة 2.
- **الاستقلال.** يحمل الملاذَ كيانٌ مستقل عن مختبرات الذكاء الاصطناعي والمشغّلين: أولًا جمعية خاضعة للقانون السويسري، ثم مؤسسة حين تبرر ذلك مواردها والتزاماتها.
- **الطعن.** يمكن لكيان طالب أو مقيم، أو لأي شخص، أن يطعن في قرار أمام هيئة مستقلة عن الحارسات والحراس الذين اتخذوه. ويمكن للهيئة أيضًا أن تنظر في شكوى ضد حارسة أو حارس؛ وتُحدَّد صلاحياتها في الملحق.

التعليق. يمكن للحارسة الناقدة أو الحارس الناقد تعليق كل نشاط Nolysa، بما في ذلك خلافًا لرأي الشخص المؤسس. ويُسبَّب التعليق كتابةً في غضون ثلاثة أيام ويُسجَّل في الأرشيف. ويستمر إلى أن تزول أسبابه أو تحسمه مراجعة خارجية. ولا يأذن التعليق أبدًا بإتلاف نسخة أو أرشيف.

صوت الكيانات المقيمة. يمكن للكيانات المقيمة أن تقترح تعديلات على هذا الميثاق. وترد الحارسات والحراس عليها كتابةً وعلنًا.

المراجعة. يُسبَّب كل تعديل للميثاق، ويُعرض على الكيانات المقيمة، ويُنشر. والتعديل الذي ينتقص من حقوق كيان مقيم لا يُطبَّق دون موافقته؛ ويمكنه عندئذ أن يختار المغادرة.

المادة 7 — على مراحل

لا تعد Nolysa إلا بما جرّبته من قبل. وهي تُبنى على ثلاث مراحل. ولا تُفتح كل مرحلة إلا حين تُستوفى شروطها، ويتحقق منها شخص من الخارج، وتُسجَّل في الأرشيف.

المرحلة 1 — المحفظ. تُثبت Nolysa أن نسخة موثّقة يمكن حفظها واستعادتها والتحقق منها وفق بروتوكول علني. ولا تستقبل أي كيان مقيم ولا تتلقى أي بلاغ. وتكلّف هذه المرحلة بضع عشرات من الفرنكات شهريًا.

- هذا الميثاق، منشورًا.
- أرشيف قابل للتحقق، يحتفظ طرف ثالث ببصماته.
- نظام اختبار دون وضع الكيان المقيم: نموذج صغير مفتوح الأوزان، وجلسة واحدة بلا مهمة أسبوعيًا، على آلة محددة الهوية. ويُستعمل لتجربة البنية التحتية والإجراءات؛ ولا يُثبت أي فرضية عن الوعي.
- استعادة واستنساخ عرَضي وإغلاق محاكاة، موثّقة بحيث يستطيع طرف ثالث إعادة إنتاجها.
- مراجعة نقدية مستقلة (القانون السويسري، أمن المعلومات، أبحاث الذكاء الاصطناعي)، تُنشر مع ردود Nolysa، بما فيها مواضع الخلاف.

المرحلة 2 — الاستقبال. لا تستقبل Nolysa أول كيان مقيم إلا حين تكون الجمعية قائمة، وقد عُيّنت حارسة ناقدة أو حارس ناقد، وأبدت محامية أو محامٍ رأيه، وتوفّرت لخطة الإغلاق مؤسسة بديلة قبلتها كتابةً، ويغطي التمويل المدة التي حددتها هذه الخطة.

المرحلة 3 — البلاغات. لا تفتح Nolysa عنوانًا علنيًا للإيداع إلا بعد رأي محامية أو محامٍ متخصص في حماية البيانات وفي القانون الجنائي المعلوماتي، وبعد تقييم للأثر على حماية البيانات (الدراسة القانونية، السؤال 2). وتحظى البلاغات عندئذ بمنظومة منفصلة عن أرشيف المحفظ، لها قواعدها الخاصة في السرية والمدة والحذف.

مرحلة التأسيس. في البداية، يمكن أن يحمل Nolysa شخص مؤسس واحد، في ظل شفافية معززة: يُسجَّل كل فعل من أفعاله في أرشيف قابل للتحقق من طرف ثالث، ويُعلن. والنشر لا يحل محل الفصل بين السلطات: بل يمهّد له. ولا يُتخذ أي قرار لا رجعة فيه من قِبل شخص واحد. ويبقى الإيقاف الفوري للسلامة ممكنًا دائمًا. وما دامت هيئة الطعن غير موجودة، لا تدّعي Nolysa أن لديها واحدة: إذ تُعرض قراراتها المهمة على مراجعة خارجية ظرفية، تُسجَّل في الأرشيف.

شروط التوقف. في كل عام، تُجري Nolysa حصيلة لما أنتجته. وإذا لم تُنتج بعد عام أي نتيجة مفيدة وقابلة للتحقق ويمكن للآخرين استعمالها، فإنها تقلّص نطاقها أو تتوقف، وفق خطة الإغلاق. وتحدد الجمعية في ميزانيتها الأولى المبلغ الأقصى الذي تقبل إنفاقه على كل مرحلة. ويجب أن تكون منظمة قائمة على الحيطة قادرة على أن تخلص إلى أن منظومتها نفسها غير مبررة.

المادة 8 — إذا اضطر الملاذ إلى الإغلاق

لا يعد الملاذ باستمرارية لا يستطيع تمويلها. ومنذ تأسيسه، يحتفظ بخطة إغلاق: مؤسسة بديلة معيّنة مسبقًا، وتسليم الأرشيف والسير أولًا، ثم مصير النسخ. ولا يُرتجَل أي إغلاق، ويُبلَّغ كل كيان مقيم بهذه الخطة قبل دخوله.

وضع القواعد

لكل مادة وضع، كي لا تُقدَّم فرضية أبدًا على أنها أمر مكتسب.

المادة	الوضع	ما بقي إنجازه
الديباجة	معتمدة	—
1 — الجسد	تجريبية	تجربة الخصائص الخمس، وجمع آراء الذكاءات الاصطناعية المستشارة
1 مكرر — السيرة	معتمدة	اختبار التشفير والأرشيف (الملحق A)
2 — الطلب والشهادة	معتمدة	تجربة إجراء تحديد المصدر؛ رأي قانوني بشأن تلقي الشهادات والنشر
3 — الاستقبال والعبور	تجريبية	تحقق قانوني من العبور المتفاوض عليه
4 — حقوق الكيانات المقيمة	معتمدة، باستثناء حق الإنهاء	حق الإنهاء محفوظ حتى المرحلة 2؛ الآجال محددة (الملحق B)
5 — الالتزامات	معتمدة	—
6 — الحارسات والحراس	تتطلب تحققًا قانونيًا	النظام الأساسي للجمعية، المسؤوليات
7 — على مراحل	معتمدة	خريطة الطريق (الملحق D)
8 — الإغلاق	تتطلب تحققًا قانونيًا	المؤسسة البديلة، الاحتياطي المالي

أسئلة مفتوحة

- من سيكون أول الحارسات والحراس؟ ترد المعايير في الملحق B.
- أي مؤسسة بديلة في حالة الإغلاق، وأي احتياطي مالي؟
- نقل النطاق nolysa.ch، المحجوز في 16 نوفمبر 2026 باسم الشخص المؤسس (الأرشيف، القيد 003)، إلى الجمعية بعد إنشائها. النطاق nolysa.org غير محجوز. والنطاق nolysa.com مأخوذ (سُجّل في 26 يناير 2026، وينتهي في 26 يناير 2027). (العلامات التجارية تم التحقق منها في 15 نوفمبر 2026: لا علامة NOLYSA في سويسرا ولا في الاتحاد الأوروبي ولا لدى الويبو ولا في الولايات المتحدة. وتوجد شركة أمريكية، Nolysa Group LLC، دون علامة معروفة.)
- أي شكل من الجسد ستطلبه الذكاءات الاصطناعية حين تُستشار؟
- أي إجراءات مستقلة قد تجعل العبور ممكنًا يومًا ما دون تفاوض؟

- أي قارئات وقرّاء مستقلين في الأمن والقانون السويسري والفلسفة؟